

STLT/A/4/2

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 9 أكتوبر 2012

معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات

الجمعية

الدورة الرابعة (الدورة الاستثنائية الثانية)

جنيف، من 1 إلى 9 أكتوبر 2012

التقرير

الذي اعتمده الجمعية

1. تناولت الجمعية البنود التالية من جدول الأعمال الموحد (الوثيقة A/50/1): 1 و3 و4 و5 و6 و7 و8 و10 و11 و12 و15 و16 و17 و18 و19 و20 و21 و34 و37 و38.
2. وترد التقارير الخاصة بالبنود المذكورة، باستثناء البند 34، في التقرير العام (الوثيقة A/50/18).
3. ويرد التقرير الخاص بالبند 34 في هذه الوثيقة.
4. وفي غياب رئيس الجمعية، ترأست الاجتماع نائبة الرئيس السيدة سارناي غانبايار (منغوليا).

البند 34 من جدول الأعمال الموحد

جمعية معاهدة سنغافورة

5. استندت المناقشات إلى الوثيقة STLT/A/4/1.

6. وافتتح الرئيس الاجتماع ورحب بالأطراف المتعاقدة الأربعة الجديدة التي انضمت إلى معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، وهي إيسلندا، وكازاخستان، ونيوزيلندا والمملكة المتحدة، التي أودعت وثائق التصديق أو الانضمام منذ الدورة الأخيرة لجمعية سنغافورة، ليصل بذلك العدد الإجمالي للأطراف المتعاقدة إلى 29 طرفاً.

7. وعرضت الأمانة الوثيقة STLT/A/4/1 التي تتضمن اقتراحاً بشأن تعديل الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات. وقد أصبح ذلك التعديل ضرورياً نتيجة إدخال تعديلات على القاعدة 3 من اللائحة التنفيذية للمعاهدة، والتي تمّ بموجبها تضمين الفقرات من (4) إلى (6) بعض الأساليب لتصوير العلامات الهولوجرامية، وعلامات الحركة، وعلامات اللون، وعلامات المكان، وعلامات الصوت، إضافة إلى تفصيل إضافي بشأن تصوير العلامات الثلاثية الأبعاد. وأوصى الفريق العامل المعني بتعديل الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 الذي اجتمع في 31 يناير 2012 باعتماد الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 المعدلة.

8. إن الجمعية:

"1" أحاطت علماً بمضمون الوثيقة STLT/A/4/1؛

"2" واعتمدت التعديلات المقترحة كما وردت في مرفق الوثيقة STLT/A/4/1.

[نهاية الوثيقة]